

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٧ لسنة ١٩٩٣

بشأن مد العمل بموازنة الهيئة الفنية الدائمة المشتركة
لمياه النيل للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ خلال تنفيذ موازنة
السنة المالية ١٩٩٤/٩٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٩٣ بربط موازنة العامة للدولة للسنة المالية
١٩٩٤/٩٣

وعلى اتفاق الاتفاق الكامل لمياه النيل المعقود في ٨ نوفمبر سنة ١٩٥٩
بين جمهورية مصر العربية وجمهورية السودان الديمقراطية ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٢١ لسنة ١٩٦٠ باعتماد اللائحة الداخلية
للهيئة الفنية الدائمة المشتركة لمياه النيل بين جمهورية السودان الديمقراطية
وجمهورية مصر العربية ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٩ لسنة ١٩٩٢ بربط موازنة الهيئة الفنية
الدائمة المشتركة لمياه النيل للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ ؟

قرار :

(المادة الأولى)

يتم العمل بموازنة الهيئة الفنية الدائمة المشتركة لمياه النيل للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ وذلك بالصرف في حدود اعتمادات السنة المالية المذكورة بواقع $\frac{1}{12}$ شهرياً إلى حين تقديم مشروع موازنة الهيئة عن العام المالي ١٩٩٤/٩٣ ؟

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في (١٤ صفر سنة ١٤١٤ هـ
(الموافق ٢٠ أغسطس سنة ١٩٩٣ م) .

حسني مبارك